

بل ان يكون ترويضها ان اختلفت مذهب السلف وتجربوا ان اختلفت مذهب
السلكي لان الترويض ذكر ملا **سرا المستعار عنه والمستعار**
منه في الحقيقة المشبه على مذهب السلكي كما المتيقن في مثل النبت
المشبهه انما رجا فاستعمل المشبه مجازا لوصف العنقبي في الاسرار
بادعا انها عظيمه والمضطر الاضطر في صورة وهمية اخترها الواسع
الموت الخفي في ترويضه المكنية عنده من ملايات المشبه وملايج المشبه
تجربيد لا ترويض بالاشارة **مجازا يكون كذا** اي ان اتم يشترط كون الترويض
زائدا على الترويض لكون الترويض ترويض على **الشيء هيب المختار**
وهو مذهب السلف ومعهما الترويض لانها تلام المذهب به

الترويض الخامسة

في جواز كون الترويض حقيقيا او مجازا **الترويض** اي اللفظ المواد
على ما يناسب المستعار منه **يجوز ان يكون باقيا على حقيقة** اي دالا
على ما وضع له لم يتغير في معناه بل في حاله كونه **تابعيا** الذي يرب
اللفظ **اب للتقريب عن الشيء** اي عن المشبه **بلفظ الاستعارة**
الا صفة بيانية اي اللفظ المشبه به الذي يستعمل في المشبه اي المضمون
الاصلي لفظ الاستعارة وما ذكر الترويض في طريقه البع تقدم على
الاستعارة وانما هو وليس المراد المشبه في اليمان لا جهات بل ذكر ان
سما اي جونا ولا المشبه في الكان لانه قد يكون مذكورا قبلها في ترويض
العبارة **مرييا** اي مترويا من الترويض وهو اصطلاح الشيء اي ان يترويض
وذكر لا يعلق به قوله **لما استعارة** لان المشبه ذكر متعلق قوله **تابعيا**
سغول في الذكر والاضطر **لا يتقدم به** اي بالترويض **الاتقويتها**
يعني قوله مرييا هذا بيان لما بدأه التسمية للاستعارة **كأنه غير**
به استعارة اي عدم الجزم بالنسبة للترويض والافا المشبه به نقل لفظ
حقيقية **نقل لفظ المشبه به مع رديفه** يعني لفظ رديفه في تابعة
وهو الترويض اذ الرديف هو المعنى وهو الجزم المخصوص بالبعد والحية

لا يوصف

لا يوصف بالمثل **اي المشبه** في الاستعارة الترويض فان قيل
ان لفظ الترويض وجد غير مستعمل لفظا وان لفظ المشبه به
وجد مستقولا جزما فلا معنى للتجربة بل انما **يجيب** بان له لما استند
الي المشبه كما ان كانه نقل عن معناه فان **الشيء** قوله **يجوز ان**
ان يكون باقيا على حقيقته يدل على ان المراد بالترويض اللفظ والتقدم
في عبارة السنان الترويض لنفس سلايم المستعمل منه والذكر مشبه
من المعنى بان **يجيب** بان يعلق على اللفظ والمعنى بطريق الحقيقة
والمجاز وبطريق الاشتراك **وهو ذابا يكون** الترويض كما زار قبل
جواز الوجهين تجزي في كل ترويض **الوجهين** ليعلم المراد دون يعلق
والا ترويض الاول كما يدل عليه تحصيله لفظه **الوجهين** **المستعار**
من ملايم اي مناسبا المشبه به **المستعار منه** **ملايم** المشبه

المستعار له نحو رابعا اسد في الجاهم لم يلد ويجوز ايضا لفظ اليد
على حقيقةها **يجوز ان يستعمل** لشمس راجل المشجاعة استعارة
ترويضية قال شيخنا الملوي فان قلت على كون الترويض مجازا
ما ترويضه قلت الظاهر انه اذا لم يجعل الترويض حالية ترويضية
ترويضية ترويضية الترويضية ان كان ترويض الترويضية وترويضية
ان كان ترويضها للكيفية وترويضها لاصول لا تشرط الترويضية
واستشكاله المفيد بانها اذا كان مستعارة احتياج الى ترويضية ما نسفة
عن ارادة الموصوف لم ويكون مجازا لفظا وتباوه على حقيقته يستعمل
عدم وجود ترويضية ما نسفة عن ارادة الحقيقة ان يكون حقيقيا لفظا
سبب الجواز واحتمال الوجهين في قوله الاق ويجعل الوجهين واجب
شيخنا الملوي بانها لما لم يتبين جعل ما ذكره ترويضية تمنع من ايراد بالمرح
حقيقته جاز الوجهين ونظيره قوله رابعا راسد في الجاهم لفظا
في الجاهم يجازي رجوعه الى الجاهم فيكون الاستعارة للميلاد وان لا يربطه
فيكون حقيقته ويكون المعنى انك رابعا راسد في الجاهم واسد في الجاهم